

01- التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين اما بعد فقال المصنف مجد الدين ابن بركة نعم مجد الدين ابو البركات ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه المنتقى من احاديث الاحكام. قال باب - [00:00:00](#)

اسار البهائم وهو ما يكون في الفم من اللعاب. هذا هو السؤر ويقصد المصنف هنا اي حكم هذه الاسار هل هي نجسة ام طاهرة وفي الحقيقة ان هذه الاسار على ثلاثة اقسام - [00:00:21](#)

وهو الانسان وايضا حيوان مأكول اللحم فهذا ايضا طاهر نعم فهذا قسم ويلحق به ما جاء به النص او ما نص عليه بانه طاهر وهو ساء الهوة نعم القطة سؤرها طاهر كما سوف يأتي - [00:00:48](#)

هذا القسم الاول يقابله الاثار النجسة التي جاء النص على نجاستها وهو سؤر الكلب فانه نجس بالنص نعم نعم بل يغسل سبع مرات اولاهن بالتراب كما سوف يأتي القسم الثالث باقي الاسار - [00:01:17](#)

فهل هي تلحق بالطاهرة او تلحق بالنجسة نعم والاقرب والله اعلم انها نجسة والمقصود بالقسم الثالث يعني الاسود والنبو بقية الحيوانات المفترسة. طبعاً مأكول اللحم هذا طاهر بوله وغوثة طاهر مأكول اللحم - [00:01:44](#)

فمن باب اولى سؤره وايضا طبعاً من الاثار الطاهرة سعر الحمار والبغل نعم هذي طبعاً لا شك انها محرمة اي اكلها ولكن اسارها طاهرة لانها كانت توكب ولم ينقل انهم كانوا يتجنبون السؤب - [00:02:12](#)

نعم وتوكب احياناً بدون ماذا؟ بدون شرح. نعم. وتغرق وهذا العرق نزل السعود. فلم يأتي بان اه الرسول عليه الصلاة والسلام امر صحابة وامته ان يجتنبوا ذلك فهذه طبعاً كلها طاهرة - [00:02:35](#)

نعم بقي السباع فهذه السباع الاقرب والله اعلم انها نجسة والدليل على ذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يستثني الا شؤب الهوة قال انها ليست بنجس انما هي من الطوافين عليكم بالطوافات - [00:02:59](#)

اي ان هذه الطهارة بسبب انها تطوف على اهل البيت وتكثر من ملاحظتهم. تجيد الاكل فهذا سؤرها طاهر فهل الحيوانات المفترسة مثلها؟ لا لا شك انها ليست مثلها فهذا دليل على نجاستها. الدليل الثاني ايضا ما تقدم في حديث ابن عمر - [00:03:23](#)

نعم انه سئل عليه الصلاة والسلام عن الماء في الفلات وما ينوبهم من السباع والدواب وما ينوب هذا الماء من السباع والدواب فقال اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث - [00:03:56](#)

يعني اذا كان قل دون القلتين يحمل يحمل الخبث فهذان دليلان على نجاسة هذه الاسار نعم قال حديث ابن عمر في القلتين يدل على نجاستها والا يكون التحديد بالقلتين في جواب - [00:04:23](#)

السؤال عن وروده على الماء عبثاً. نعم فاذا ما فائدة التحديد بالقلتين الا لانه لو كان دون القلتين لنجس. وان لم هناك فائدة من التحديد ثم قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في - [00:04:45](#)

احدكم فليكن هو يغسله سبع مضاد نعم فالكلب صعره نجس ويجب غسله سبع مرات. اولاهن في التراب كما جاء في رواية اخرى بصحيح مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - [00:05:11](#)

هل يلحق بسؤب الكلب غيره من الاسار؟ بعض اهل العلم الحق به الخنزير نعم وبعض اهل العلم لم يلحق به الخنزير والاقرب لا يلحق به هو نعم نعم الخنزير نجس لكن هل يغسل سعره سبع مرات لهن بالتراب؟ هذا لم يأتي الا في الكلب. فنبقى على - [00:05:38](#)

لما جاء به النص والمسألة هنا ليست للنجاسة يعني هناك امر اخر لو كان للنجاسة يكفي غسلة واحدة او زواله بالنجاسة ولكن النص

جاء بسبع مرات ولاهن بالتراب. فدل هذا على ان المسألة فقط ليست للنجاسة - 00:06:04

انما الامر اخر فوجد انه ما يعني لعاب الكلب لا يزول الا بالتراب او هناك اشياء بلعاب الكلب لا يزيلها الا التراب فالاقرب والله اعلم ان

الخنزير ليس ملحقا بالكلب هو نجس نعم سعره نجس. لكن المقصود هل يغسل سبعا - 00:06:30

هذا المقصود لم يأتي النص على ذلك وانما هذا في الكلب. وقوله فليركه هذه الزيادة اختلف فيها الحفاظ. هناك من قال انها محفوظة

كالامام مسلم وهناك من قال انها غير محفوظة كما اشار الى ذلك النسائي وابن عبد البر - 00:06:55

نعم والاقرب انها غير محفوظة من حيث اللفظ ولكن من حيث المعنى هي صحيحة لان الامر بغسل الاناء سبع مرات ولا هن في

التراب جزما انك عندما تريد ان تغسل لانها تريد ماذا - 00:07:20

تريق ما فيه فاذا كان نفس الاناء يغسل سبعا كيف بهذا الماء الذي حصل البلوغ به فمن باب اولى انه نجس نعم ويراقب والسبب انها

غير محفوظة من حيث اللفظ انه تفرد بها علي بن مسحو عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة من باب - 00:07:37

اصحاب الاعمش. فهناك من هو اوثق واكثر منه لم يذكروا هذه الزيادة نعم قال باب صقر نعم قال عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت

تحت ابن ابي قتادة ان ابا قتادة الانصاري الحارث ابن ربيعي رضي الله عنه - 00:08:00

دخل عليها فسكبت له وضوءا نعم لابي قتادة حتى يتوضأ فجاءت هرة تشرب منه فاصفى لها الاناء في كل كبدة رطبة ماذا؟ اجعل

وتعلمون المرأة التي دخلت الجنة المرأة بغى بسبب انها سقت كلب - 00:08:27

والعكس بالعكس المرأة التي دخلت النار بسبب انها حبست هوة لا هي اطعمتها ولا تركتها تأكل من خشاش الارض فدخلت النار نعوذ

بالله فاشغلها الاناء حتى شربت قالت كبشة فرأني انظر اليه - 00:08:53

فقال اتعجبين يا ابنة اخي فقلت نعم. فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انما او ان انها من الطوافين

عليكم بالطوافات فما كان يطوف على اهل البيت - 00:09:13

فهو ملحق بالهو في طهارة السوء والحق بعض اهل العلم ما كان من الحيوانات في الخلقة دون مثل الفأر. نعم قال انها من الطوافين

عليكم والطوافات قال رواه الخمسة. نعم - 00:09:33

الخمسة الامام احمد واصحاب السنن وقال الترمذي حديث حسن صحيح. نعم هذا الحديث حديث صحيح. فانه من رواية اسحاق بن

عبدالله بن ابي طلحة رواية مالك عن اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة عن حميدة عن كبشة بنت كعب - 00:09:56

حميدة زوجة اسحاق فهذا الحديث حديث صحيح نعم ولذا قال الترمذي حديث حسن صحيح. قال وعن عائشة رضي الله عنها عن

النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصغي الى الهوة الاناء حتى تشرب منه ثم يتوضأ بفضله. رواه - 00:10:18

وهذا لا يصح. هذا لا يصح ولكن يكفينا حديث آبي قتادة الانصاري الله عنه فانه حديث صحيح. نعم اذا بالنسبة للهوى ويلحق بها ما

كان مثلها فانه نعم هذا وبالله تعالى توفيقه - 00:10:44